

87 من 841 | شرح كتاب المتنقى | الصلاة | حضور النساء المساجد

وفضل صلاتهن في بيوتهن | صالح الفوزان

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب المتنقى في الأحكام الشرعية

من كلام لخير البرية صلى الله عليه وسلم. للعلامة مجد الدين ابن تيمية الحرانى رحمة الله. الدرس الثامن وسبعون - 00:00:00

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاه والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد قال المؤلف

رحمه الله تعالى باب حضور النساء المساجد وفضل صلاتهن في بيوتهن - 00:00:19

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد على الله واصحابه اجمعين لما قدم المؤلف رحمة الله

حكم صلاة الجماعة والاحاديث الواردة فيها وبين انها خاصة بالرجال - 00:00:41

ذكر في هذا حضور النساء لصلاة الجماعة في المساجد وان هذا ليس من باب الوجوب وايضا المرأة مقيدة باذن زوجها فلا تخرجوا

من بيته الا باذنه وجه الرجال والازواج الى انهم لا يمنعوا - 00:01:16

لا يمنعوهن من الخروج للمساجد ولكن بشروط كما يأتي وايضا عدم خروجهن افضل عدم خروجهن الى المساجد افضل بيوتهن خير

لهن بما في ذلك من الستر تجنب الفتنة منها وبها - 00:01:55

فهي اسلم لها كونها في بيتها اسلم لها اذا عرّضت حال الناس اليوم وحالة النساء اليوم المسلمات تتّأسف بانتكاس الامر وان النساء

اصبحنا طليقات يخرجن الى حيث يردن من الاسواق من الحفلات من - 00:02:32

من الاعمال والوظائف الى غير ذلك اصبح الان لا فرق بين الرجال والنساء بل على العكس الان كثير من الرجال عاطلين كثير من

الرجال عاطلون ليس لهم اعمال والنساء ارتبطت بالاعمال - 00:03:12

وهذا شيء يؤسف له من حال المسلمين مع ان الرجل هو الذي يعمل وينفق على زوجته فاذا عمل الرجل واستحصل على مال انه ينفق

على زوجته خلاف العكس المرأة اذا - 00:03:44

توظفت وحصلت على مال لا تنفق على زوجها شرعا لا تلزمها النفقة على زوجها شرعا ولو كان عندها اموال طائلة نفقتها على زوجها

اذا كان خروجها للمسجد خروجها للمسجد فيه ما فيه وله ضوابط - 00:04:09

فكيف بخروجها لغير المسجد نعم من باب حضور النساء المساجد وفضل صلاتهن في بيوتهن عن ابن عمر رضي الله عنهم عن النبي

صلى الله عليه وسلم قال اذا استأنذكم نساؤكم بالليل الى المسجد فاذدوا لهن - 00:04:39

رواه الجماعة الا ابن ماجة وفي لفظ لا تمنعوا النساء ان يخرجن الى المساجد وببيوتهن خير لهن رواه احمد وابو داود نعم وعن ابي

هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:05:03

لا تمنعوا اماء الله مساجد الله وليخرجن تفلات رواه احمد وابو داود نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم ايما امرأة اصابت بخورا - 00:05:26

فلا تشهدن معنا العشاء الآخرة رواه مسلم وابو داود والنسائي وعن نعم وعن ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم

قال خير مساجد النساء قعر بيوتهم رواه احمد - 00:05:44

وعن يحيى ابن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت لو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى من النساء ما رأينا لمنعهن

من المسجد كما منعت بنو اسرائيل نساءها - 00:06:05

قلت لعمرة ومنعت بنو اسرائيل نساءها؟ قالت نعم متفق عليه نعم هذه الاحاديث مدلولها واحد وهو ان صلاة النساء في بيتهن خير لهن من صلاتهن في المساجد وان اللذن في ذلك للزواج - 00:06:25

دل على ان المرأة لا تخرج من بيتها الا باذن لزوجها وانها اذا خرجت لغير المسجد فلزوجها الحق او يجب عليه منعها حفاظا عليها حفاظا عليها من الفتنة ادركت عائشة رضي الله عنها ذلك - 00:06:56

ورأت من النساء تغيرا فقالت لو رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تفعل النساء لمنعهن من الخروج الى المساجد كما منعت بنو اسرائيل نساءها فلم يتقيدين هذا في عهد عائشة لم يتقيدين - 00:07:31

بما شرطه الرسول صلى الله عليه وسلم لخروجهن اولا اذن الزوج لا بد منه فاذا لم يأذن لم تخرج دل على ان صلاتها في المسجد مستحبة وليس واجبة لو كانت واجبة لما كان للزوج الحق في منعها - 00:07:56

دل على ان صلاتها في المسجد ليست واجبة ودل دلت الاحاديث على انه يشترط لخروجهن عدم التبرج بالزينة وعدم التطيب يخرجن كفيلات يعني غير متطيبات في الحديث الاخر ان المرأة اذا تبخرت - 00:08:23

بالبخور فلا تشهد العشاء مع الرسول صلى الله عليه وسلم لان هذا يفتتن الرجال بها فتخرج باذن زوجها تخرج بغير فتنة الطيب التي تلفت الي الانظار ويتابعها الرجال برائحتها - 00:08:52

اذا كانت لا تتطيب للمسجد هو بيت من بيوت الله فكيف تتطيب اذا خرجت بغير المسجد هذا اشد فتنة فبيه التحفظ على النساء المسلمات من الفتنة وفيه ان المسؤولية على ازواجهن - 00:09:25

فان لم تكن متزوجة المسؤلية على ولها ولها امرها ففيه المحافظة على النساء ولا تترك النساء بحربيتهن ورأيهم لانهن يتباھين طبيعة المرأة انها تتباھي بالزينة والمنظر والرائحة فاذا تركت سببها - 00:09:49

على نفسها وعلى المجتمع مع الفتنة فلذلك روجها الى المسجد مشروط باذن الزوج ومشروط الا يترب على خروجهن فتنة برائحتها او بملابسها او غير ذلك فيه المحافظة على النساء المسلمات - 00:10:23

والان تخرج للدراسة والحفظ القرآن وما ادري كيف وهذا توسيع في الحقيقة ان كان حفظ القرآن طيب والدراسة فيها خير ولكن ما يترب على ذلك من توسيع النساء خفة المحافظة عندهن - 00:11:01

تدرجهن شيئا فشيئا اشد ودرء المفاسد مقدم على جلب المصالح نعم باب فضل المسجد الا بعد والكثير الجمع نعم المساجد تتفااضل بعضها افضل من بعض فافضلها البعيد الذي يحتاج الى خطوات - 00:11:29

ومشي لان الخطوات تكتب انا نحن نحيي الموتى ونكتب ما قدموا واثارهم لاثارهم الى المساجد فاذا خرج المسلم الى المسجد فان كل خطوة يخطوها يرفع له بها درجة ويحط عنها بها خطيبة - 00:12:04

وهو في صلاة هو في صلاة له اجر المصلي وهو بمشي المشي الى المساجد فيه فضل عظيم خير كثير ولذلك المسجد الصلاة الذهاب الى المسجد البعيد افضل لما يترب على ذلك من كثرة الخطى - 00:12:35

قال صلى الله عليه وسلم الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويعرف به الدرجات اشباه الوضوء على المكاره وكثرة الخطى الى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فلذلك الرياط - 00:13:06

فالمسجد البعيد افضل من المسجد القريب لان الخطى اليه اكثرا ولما كانت دياربني سلمة بعيدة عن مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم وهم يصلون مع الرسول ارادوا ان يقربوا من المسجد - 00:13:34

ان ينقلوا منازلهم قريبا من مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم فلما علم الرسول صلى الله عليه وسلم بذلك قال يا بني سلمة دياركم تكتب اثاركم يعني يبقوا في دياركم - 00:13:59

للاجل ان تكتب اثاركم الى المسجد النبوي صلاة بالمسجد هذا افضل من الدنو الى المسجد والتزول الى جانب المسجد نعم باب فضل المسجد الابعد والكثير الجمع النوع الثاني من المساجد - 00:14:24

التي هي افضل من غيرها الاكثر جماعة الاكثر جماعة ما كان اكتر فهو احب الى الله كما في الحديث كما يأتي بل اكتر جماعة ايضا افضل من الاقل جماعة هذا في المرتبة الثانية بعد - 00:14:54

البعيد نعم عن ابي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اعظم الناس في الصلاة اجرا ابعدهم اليها ممشي. رواه مسلم ابعدهم اليها ممشي - 00:15:22

دل على ان من يأتي الى المسجد من بعيد انه افضل من يأتي اليه من قريب بكثرة الخطى التي يمشيها الى المسجد نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:15:43

الابعد فالابعد من المسجد اعظم اجرا احمد وابو داود وابن ماجة وهذا ايضا يدل ان كل ما بعد المسجد وكثرة الخطى فهو افضل من القريب الذي تقل فيه الخطوات - 00:16:09

الى المسجد نعم وعن ابي بن كعب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الرجل مع الرجل اذكى من صلاته وحده وصلاته مع الرجلين اذكى من صلاته مع الرجل - 00:16:30

وما كان اكتر فهو احب الى الله تعالى رواه احمد وابو داود والنسائي هذا الدليل على فضل الاكثر جماعة فصلوة الرجل مع الرجل اذكى من صلاته اذكى يعني اكتر اجر - 00:16:49

اكثر اجر من الزكاة يطلق ويراد بها النماء والزيادة فصلوة الرجل مع الرجل اذكى من صلاته وحده. صلاته مع الرجلين افضل من صلاته مع الرجل وما كان اكتر من ذلك - 00:17:16

فهو احب الى الله كل ما كان اكتر فهو افضل من معدونة من المساجد فهذا فيه ان المساجد تتفااضل للبعد وبكثرة الجماعة وفي دليل على ان اقل الجماعة اثنان اثنان تتعقد - 00:17:38

بها الجماعة نعم باب السعي الى المسجد بالسكينة نعم من ادب المشي الى الصلاة السكينة والوقار السكينة في الحركات والوقار في الهيئة يعني بينهما فرق بعض العلماء يقول السكينة والمقار والوقار بمعنى واحد - 00:18:09

وليس كذلك بل بما مختلفان فالسكينة هذه تكون في الحركات والسرعة تأني في المشي والوقار يكون في الهيئة عدم اه كثرة الالتفاتات كثرة الانشغال مع الناس ال السير هذا يعتبر وقار - 00:18:43

نعم عدم المزح الضحك لانه في صلاة. نعم باب السعي الى المسجد بالسكينة عن ابي قتادة رضي الله عنه قال بينما نحن نصلی مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ سمع جلة رجال - 00:19:16

فلما صلى قال ما شأنكم؟ قالوا استعجلنا الى الصلاة قال فلا تفعلوا اذا اتيتم الصلاة فعليكم السكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا. متفق عليه نعم هذا الحديث يدل على مسائل - 00:19:36

من ادب من المشي الى الصلاة اولا المشي اليها بسكينة ووقار وعدم عجلة وجلة لانه في صلاة وهو يمشي وهو في صلاة له اجر المصلي والثاني وهي مسألة مهمة ان ما يدركه - 00:19:58

المسبوق مع الامام هو اول صلاته وما يأتي به بعده فهو او اخر صلاته ما يدركه مع الامام هو اول صلاته لذك يكبر تكبيرتك الاحرام ويأتي بالاستفتح يقرأ الفاتحة وسورة - 00:20:31

وما يقضيه او يتهمه فهو اخر صلاته وهذه مسألة مهمة نعم قصة الرجال الذين صار لهم جلة الرسول صلى الله عليه وسلم قال لا تفعلوا دل على انه لا تجوز العجلة - 00:20:58

المشي الى المسجد وانما يمشي على هيئته وليس هناك شيء يفوت ما ادرك يصلی وما فاته يتمه او يقضيه ولا يكون عليه ظرر في ذلك نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه اعد الحديث عن ابي قتادة رضي الله عنه قال - 00:21:30

بينما نحن نصلی مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ سمع جلة رجال فلما صلى قال ما شأنكم قالوا استعجلنا الى الصلاة قال الجلة العجلة فسرها الحديث الجلة هي العجلة التي يكون لها صوت - 00:22:02

كلها صوت نعم فلما صلى قال ما شأنكم؟ قالوا استعجلنا الى الصلاة. هذا فيه دليل على تعلم الناس وسؤالهم عن سؤالهم اولا ثم

تعليمهم المشروع نعم قالوا استعجلنا الى الصلاة - 00:22:26

قال فلا تفعلوا اذا اتيتم الصلاة فعليكم السكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا. متفق عليه وقوله واتموا يدل على ان ما ما يأتي به بعد الامام بعد سلام الامام - 00:22:53

انه اتمام للصلاه وليس قضاء ليس قضاء دل على ان ما يدركه مع الامام هو اول صلاته وان ما يأتي به بعد سلام الامام هو اخر صلاته. اتمام لها نعم - 00:23:15

وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم الاقامة فامشو الى الصلاة. وعليكم السكينة والوقار ولا تسرعوا وما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا - 00:23:36

رواه الجماعة الا الترمذى ولفظ النسائي واحمد وفي رواية فاقضوا وفي رواية لمسلم اذا ثوب بالصلاه ولا يسعى اليها احدكم ولكن ليمشي وعليه السكينة والوقار وصل ما ادركت واقض ما سبقك - 00:23:55

نعم اذا سمعتم الاقامة هذا دليل على انه قبل الاقامة لا مانع من السرعة ومن واما اذا سمع الاقامة او التذويب للصلاه وهو الاقامة تذويب هو الاقامة فانك لا تستعجل - 00:24:18

وايضا دل الحديث على ما ذكرنا ان ما ادرك مع الامام هو اول صلاته وما يأتي به بعده هو اخر صلاته ويترب على هذا احكام الصلاة لكن رواية تقضوا هذا يدل على ان ما يأتي به بعد الامام قضى - 00:24:39

قضى لما فات وليس اتماما فيدل على ان ما ادركه مع الامام هو اخر صلاته وانه يقضي اولها بعد الامام لكن اجاب العلماء عن هذا بان القضاء بمعنى اتمام - 00:25:06

لا تنافي بين الروايتين. القضاء بمعنى اتمام وقضى هن سبع سماوات اي اتمهن سبحانه وتعالى فرغ من خلقهن القضاء يأتي بمعنى الاتمام فلا تنافي بين الروايتين فمعنى اقضوا هو معنى اتموا فتكون رواية اتموا مفسرة - 00:25:33

لقوله فاقضوا نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه اذا قضيتم الصلاة قضيتم الصلاة يعني اديتموها ليس معنى قضيتموها بعد ما فاتت لا القضاء يأتي بمعنى الفراغ اذا قضيتم الصلاة يعني فرغتم - 00:26:03

منها فرغتم من قضيتم الصلاة معناه انه صلوا الفائنة لا من الفراغ من الصلاة يسمى قضاء اذا قضيتم الصلاة فانتشروا في الارض ليس معناه ان انه فاية اذا اديتم الصلاة - 00:26:25

صلوة الجمعة انتشروا في الارض اذا اديتم صلاة الجمعة فرغتم منها انتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله لانه نهى عن البيع اذا سمع النداء لصلاة الجمعة نهى عن البئر - 00:26:53

فاما صلى ابا هريرة رضي الله عنه اذا جاء امر بعد نهي يقولون للباهة اذا جاء امر بعد نهي فهو للباهة اذا اذا حلتكم اصطادوا لا تقتلوا الصيد وانتم حرم - 00:27:14

الى ان قال فاما حلتكم فاصطادوا هذا امر يعني يجب عليك تصطاد لا ما يجب عليك تصطاد لكن يباح لك فالامر بالشيء بعد النهي عنه دليل على الباهة وهذه قاعدة اصولية - 00:27:39

نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم الاقامة فامشو الى الصلاة وعليكم السكينة والوقار والغنى والوقار. عرفنا الفرق بينهما السكينة في الحركات - 00:27:59

فلا تعجل والوقار في الهيئة فلا تلتفت ولا تضاحك احدا ولا تمزح نعم لانك في صلاة نعم امشوا الى الصلاة وعليكم السكينة والوقار ولا تسرعوا. سكينة بالنسب على الاغراء عليكم هذا اسم فعل عليكم - 00:28:19

اسم فعل مثل عليكم انفسكم اسم فعل ينصب المفعول يعمل فعل عليكم السكينة اي الزموا الزموا السكينة نعم وعليكم السكينة والوقار ولا نعم الزموا السكينة والزموا الوقار. نعم وعليكم السكينة والوقار ولا تسرعوا. ولا تسرعوا - 00:28:46

لان هذا يتناهى مع السكينة والوقار. السرعة تتناهى. نعم فاما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا فاما ادركتم مع الامام فصلوا هو اول الصلاة وما فاتكم فاتموا فيدل على ان ما يأتي به بعد الامام هو اخر الصلاة - 00:29:18

يتمها نعم رواه الجماعة الا الترمذى ولفظ النسائى واحمد في رواية فاقضوا لا تناهى بين الروايتين. فالقضاء معناه الاتمام فاذا قضيتم الصلاة يعني اتمتم الصلاة. فرغتم منها قضاهن سبع سماوات في يومين يعني فرغ منهن - 00:29:43

نعم وفي رواية لمسلم اذا اذا ثوب بالصلاه فلا يسعى اليها احدكم. اذا ثوب يعني اقيمت الصلاه نعم اذا اذا بالصلاه فلا يسعى اليها احدكم. لا يسعى يعني لا يسرع - 00:30:13

لا يسعى ما هو معناه انه يجلس ولا يمشي لا يسعى يعني لا يسرع نعم فلا يسعى اليها احدكم ولكن ليمشي وعليه السكينة والوقار عليه مثل ما سبق. نعم. ولكن ليمشي وعليه السكينة والوقار. نعم. فصل ما ادركت واقض ما سبقك - 00:30:33

لا ما يحصل ظرر بهذا ما ادركت فصلي مع الامام وما لم تدركه اقضى يعني اتمه بعد الامام والحمد لله نعم وصل ما ادركت واقض ما سبقك وهو حجة لمن قال - 00:30:59

انما ادركه المسبوق اخر صلاته. هذا كلام المؤلف رحمة الله المجد هذا الحديث يحتاج به من يرى ان ما يدركه مع الامام هو اخر صلاته وان ما فات هو اول - 00:31:19

صلاتي فيقضيه لكن كما ذكرنا الجمورو على انه لا تناهى بين الروايتين لان القضاء بمعنى الاتمام نعم وصل ما ادركت واقض ما سبقك وهو حجة لمن قال انما ادركه المسبوق اخر صلاته - 00:31:37

واحتاج من قال بخلافه بلفظ الاتمام واما من قال بخلافه يعني بان ما يدركه مع الامام هو اخر صلاته احتاج بلفظ اتموا بلفظ الاتمام فلا بد من الجمع بين الروايتين بما ذكرنا - 00:32:00

نعم باب ما يؤمر به الامام من التخفيف نعم باب ما يؤمر به الامام من تحتاج الى امام والامام له احكام تقيد بها الذي يصلى وحده - 00:32:18

غير اللي يصلى بالناس اللي يصلى وحده على رغبتهن شاء اطال الصلاة وان شاء خفه على رغبته اما الذي يصلى بالناس فانه يراعي احوالهم يراعي احوالهم ولا يطيل عليهم الصلاة - 00:32:48

نعم باب ما يؤمر به الامام من التخفيف عن ابي هريرة رضي الله عنه المراد التخفيف غير المخل. التخفيف مع الاتمام. نعم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:33:12

اذا صلي احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسيم والكبير فاذا صلي لنفسه فليطول ما شاء رواه الجماعة الا ابن ماجة لكنه له من حديث عثمان ابن ابي العاص نعم عثمان ابن ابي العاص الثقفي رضي الله عنه - 00:33:29

وهذا الحديث فيه ما ينبغي او يجب ما يجب على الامام انه يراعي احوال المأمومين فيخفف يعني التخفيف الذي لا يدخل بالصلاه ثم علل صلى الله عليه وسلم ذلك بان من المأمومين من يحتاج الى التخفيف - 00:33:54

رفع المشقة عنه الكبير يراعى للحاجة يراعى ايضا لينصرف الى حاجته والمريض يراعى فتراعى احوال فالامام يراعي احوال المأمومين اما اذا صلي وحده لنفسه فانه يطول ما شاء طول ما شاء لانه لا يترتب على تطويله - 00:34:26

اضرار باحد ولهذا كان صلى الله عليه وسلم يراعي احوال المأمومين حتى انه اذا سمع بكاء الصبي خف الصلاه رحمة بامه اما اذا صلي وحده عليه الصلاه والسلام فانه يطيل الصلاه - 00:35:05

قام حتى تفطرت قدماه من طول القيام في الليل وكان يقرأ بالمئن ويقرأ بالسور الطوال قرأ بركعتين قرأ البقرة والنساء والمرأة وكان ركوعه نحو من قيامه وسجوده نحو من ركوعه عليه الصلاه والسلام - 00:35:29

ولم يفرغ من الركعتين حتى طلع الفجر. وحضرت صلاة الفجر لانه يصلى وحده ومن هنا اجاب العلماء عن كون الصحابة خففوا صلاة التراويح جعلوها احدى آآ جعلوها ثلاثة وعشرين ركعة - 00:35:54

بينما الرسول لا يزيد على احدى عشرة او ثلاثة عشرة ركعة في رمضان ولا في غيره قالوا لان الرسول يصلى وحده يصلى واما اذا صلي بجماعة فانه يراعي احوالهم - 00:36:14

الصحابه راعوا احوال المصليين فخففوا الصفة وزادوا في العدد نعم والكل سنة الكل سنة لكن يراعي احوال المأمومين. نعم وعن انس

رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:36:31

يوجز الصلاة ويكملاها شف ما هو بایجاز يخل ایجاز مع الاتمام نعم وفي رواية ما صليت خلف امام قط اخف صلاة ولا اتم صلاة من النبي صلى الله عليه وسلم. متفق عليهما - 00:36:54

نعم اخف الصلاة واتم يعني جمع بين الاتمام والخفة دل على ان التخفيف يراد به عدم الاخال بالصلاحة نعم باركانها وواجباتها نعم وعن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:37:19

اني لادخل في الصلاة وانا اريد اطالتها فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلاتي اما اعلم من شدة وجد امه من بكائه رواه الجبر؟ نعم اعد الحديث وعن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:37:43

اني لادخل في الصلاة وانا اريد اطالتها يرحب اطالة الصلاة لكن يراعي احوال المأمورين فيتنازل عن الاطالة رحمة بالناس اذا سمع ما يقتضي تخفيف خففه اذا سمع بكاء الصبي من الحاضرات - 00:38:04

مع الرسول صلى الله عليه وسلم علم انه يشغلها وانه فيخفف من اجل ان تنصرف اليه رحمة بها وبه وكذلك يراعي احوال ذوي الحاجات لما صلي معاذ رضي الله عنه باصحابه وقرأ فيهم سورة البقرة - 00:38:27

اقبل رجل ومعه نواضحة يعني الايل التي يثنى عليها فتركها ودخل في الصلاة فلما قرأ معاذ بالبقرة الرجل نوى الانفراد واكمel الصلاة لنفسه ثم ذهب الى نواضحة خشية ان تضيع - 00:38:50

ثم ذكر هذا الرجل فعل معاذ للرسول صلى الله عليه وسلم فاستدعاه وقال افتان انت يا معاذ ان منكم منفرين فاذا اممت الناس فاقرأ آآ اقرأ الشمس وضحاها والليل اذا يغشى - 00:39:16

يعني اوساط السور ارشده الى اوساط السور فانكر على معاذ رضي الله عنه فعله وايد الصحابي الذين والانفراد وذهب الى نواضحة لانه صاحب حاجة تفوت لو ترك نواضحة ويقرأ والامام يقرأ سورة البقرة وين تاصل الايل - 00:39:43

تروح تضيع او تؤخذ نعم فتراعي احوال الناس والي يصلبي الناس في في مساجد الاسواق يراعيهم ايضا لئلا يحصل عليهم ظرر في بظايعهم يراعي الناس اللي يصلبي معه نسا ذوات اطفال يراعيهم - 00:40:09

اللي معه مرضى يراعيهم اللي معه كبار السن يراعيهم نعم وعن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لادخل في الصلاة وانا اريد اطالتها فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلاتي - 00:40:32

اما اعلم من شدة وجد امه من بكائه نعم رواه الجماعة الا ابا داود والنسائي فدل على انه اذا كان مع الجماعة واحد معهم واحد يشق عليه التطويل يراعي في ذلك هذه مرأة - 00:40:54

لها طفل يصبح رعاها الرسول صلى الله عليه وسلم خفف الصلاة وتجوز فيها نعم فكيف اذا كان اكثر الجماعة يتضررون بالتطويل نعم رواه الجماعة الا ابا داود والنسائي لكنه لهما من حديث ابي قتادة - 00:41:15

باب اختلاف الراوی لا يضر والصحابة كلهم عدول لو اختلف الراوی ما يضر من الصحابة لأنهم كلهم عدول رضي الله عنهم وانما هذا من باب الدقة في الرواية دقة في الرواية - 00:41:40

والحديث كما سبق يدل على مراعاة المأمورين ولو واحد منهم يتضرر تخفف الصلاة التخفيف الذي لا يخل بها فتجمع بين المصلحتين اتمام الصلاة ومراعاة احوال المأمورين بعض الشباب الان اللي صاروا ائمة في المساجد يشقون على الناس بقراءتهم قراءتهم شاقة - 00:41:57

هالترتيل وهالتنطيط وهالتكرار وها تقطيع الایات هذا يشق على من وراءه اقرأ القراءة المتوسطة المعتدلة لا تذهب الى هالمدود والدنيا وها قطع الایة ينقطع نفسه ثم يقطعها ثم يرجع ويعيدها - 00:42:33

ثم ينقطع انفسه يا مسكين راعي نفسك اولا خف على نفسك وخف على المأمورين نعم باب اطالة الامام الركعة الاولى وانتظار من احس به داخلا ليدرك الركعة يكفي هذا. نعم - 00:42:58

فضيلة الشيخ وفقكم الله بقوله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا اماء الله مساجد الله هل النهي هنا للتحريم وهل يجوز له ان يمنعها

النهي ليس للتحريم لأن صلاة المرأة ما هي بواجبة. لو كان عليها واجب الحضور لكان منعها للتحريم. لكن اذا كان حضورها -

00:43:25

للافتضالية وليس منها للتحريم. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا استأذنت المرأة زوجها لاجل حضور محاشرة في المسجد. وليس لاجل الصلاة فهل يجوز له ان يمنعها ام انه كاستئذانها للصلاه - 00:44:04

ليس يعني يستحب له ان لا يمنعها اذا كان في حضورها مصلحة تسمع المحشرة وتستفید وليس هناك ضرر فانه لا يمنعها. الاولى لا يمنعها. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله بعض النساء تحضر الى الصلاة في المسجد - 00:44:26

مع السائق لوحدها فهل تعذروه بذلك بعض النساء تحظر الى المسجد للصلاه مع السائق لوحدها فهل تعذروه بذلك؟ لانها تذهب الى طاعة؟ لا. الخلوة ما تجوز. هذى محرم فلا ترتكب محرما وهو الخلوة مع السائق - 00:44:49

لاجل مستحب نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا كان زوج المرأة قد توفاه الله ووالدها كذلك. فهل يلزمها ان تستأذن من احد عند خروجها هذا ما هو رد الا في حق الزوج - 00:45:11

الا في حق الزوج نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا خرجت المرأة من بيتها لغير حاجة واذيتها من طرف الرجال فهل نلومها؟ نلوم المرأة كما نلوم الرجل نعم نلوم الاثنين - 00:45:34

نلوم الاثنين الرجل الذي لم يحفظها والمرأة التي اساعات الادب وخالفت ما يليق بالنساء من الاحتشام نعم وخروج المرأة فيه خطير حتى الى المسجد فيه خطير فكيف خروجها لغير المسجد - 00:46:02

خروج المرء للخطير لكن وين اللي يفهم وين اللي المسألة خطيرة جدا الان في امر النساء كسرت الحواجز مع النساء اعطيت الحرية من كل وجه اجتاحتنا ثقافة الغرب واداب الغرب - 00:46:28

ولا حول ولا قوة الا بالله نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول في قوله صلى الله عليه وسلم اذا استأذنكم نسائكم بالليل يقول هذا الحديث الوارد في الباب هل يدل على انه يشرع فقط للنساء؟ ان تصلي المكتوبة في المسجد بالليل - 00:46:49

اذا كان ما في ضرر ولا نهار خص الليل لانه مظنة الانى لانه مظنة الانى وايضا الليل لانه مظلم اخف من خروجها بالنهار يراها الناس والفساق واما في الليل فلا - 00:47:14

يعرفها احد كانت الصحابيات يحضرن يصلين مع الرسول صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر ثم ينصرفن لا يعرفهن احد من شدة الظلام نعم فالليل فيه ستر لباس نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:47:36

يقول السائل عندي اخوات يضعن الطيب اذا اردنا الخروج فهل لي ان امنعهن؟ مع ان ابي على قيد الحياة آآنه اباك على هذا نهه من اباك انه ما درى - 00:47:59

نهه هذاك على هذا فاذا لم يتهاهن فانت تتصحهن نصيحة يعني ذكرهن بالله وخوفهن من هذا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل اه لو ارادت والدتي ان تسافر بدون محرم. يعني لا استطيع السفر معها لظروف عملي - 00:48:18

فهل اذا اشتريت لها التذكرة واوصلتها الى المطار اكون مشتركا معها في الاثم لانها تطلب مني ذلك؟ اي نعم لانك اعنتها على الاثم والعدوان والسفر معها الزم من العمل. استأذن من العمل. اذا كان وظيفة استأذن - 00:48:48

واذا كان ان العمل لك انت عمل حر اجله الى ان تأتي فالسفر معها الزم من العمل نعم والعمل ليس عذرا في ترك المرأة تسافر بدون محرم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:49:10

يقول هل المسجد العتيق افضل من المسجد الابعد والاكثر جماعة لا لفظ الاكثر الابعد افضل ثم الاكثر جماعة ثم المسجد العتيق قالوا لقدم العبادة فيه. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:49:31

يقول المسجد قريب من منزلي ولكن عند الذهاب الى المسجد اذهب مع طريق ابعد ولا اذهب مع الطريق الاقرب بقصد اكتار الخطى. فهل يشرع ذلك لا بأس لانك طيب اذا احتسبت الاجر - 00:49:56

قصد الاجر في هذا رغبة في الخير. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل من يذهب الى مسجد بعيد ولكن ركوبا على السيارة

00:50:16 - [كم يأتي الى مسجد بعيد ماشيا](#)

لا المشي افضل من الركوب ماشي افضل من الركوب لاجل تحسب خطواتك الركوب يجوز عند الحاجة. لكن المشي افضل منه اذا
كنت تزيد الاجر فلما ترکع نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:50:37

يقول السائل بالقرب من منزلي مسجدان احدهما جامع والآخر للفرض. وانا احب ان اصلي في مسجد ليس بجامع ولكنه بعيد
فاما مشي اليه فهل علي شيء في ذلك في ذهابي الى البعيد وترك القريب - 00:51:00

والله اذا كان ذهابك عن المسجد القريب من بيتك يتربت عليه غرابة من المصلين ومن الناس او يظنون انك تسيء الظن بالامام او
الامام يتخرج من هذا صل في مسجدك والقريب منك دفعا - 00:51:21

هذه الامور اما اذا ما يتربت عليه شيء ولا تفقد والبعيد اذا احتسبت افضل نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يشرع للمسلم ان
يتعدى البحث عن السكن البعيد عن المسجد - 00:51:40

لاجل الاجر والفضل وهو قادر على ان يسكن بقربه نعم اذا كان هذا لا يشق عليه ويحتسب الاجر طيب هذا انما الاعمال بالنيات
انما لكل امرئ ما نوى نعم - 00:52:01

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا كان المسجد القريب اكثرا جمعا او اكثرا جماعة فهل يقدم او يقدم الا بعد والاقل جماعة لا الاكثر
جماعه فمن اكثرا جماعة نعم ما كان اكثرا فهو احب - 00:52:19

الى الله كما في الحديث نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل ورد حديث ليصلني احدكم في المسجد الذي يليه ولا يتبع المساجد
لا ما ما اذكر شيء من هذا - 00:52:42

اللي يروح يتبع المساجد ما هو بقصد الاجر قصده صوت الامام ولا قصده يعني انه يسمع صوت الامام فقط هذا ما هو ما هو
مشروع هذا ليس مشروع هذا - 00:53:01

تتبع المساجد لاجل تذوق الاصوات هذا ما هو بمشروع ولا فيه اجر نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول استدل بعض العلماء بحديث
ابي قتادة ان المأمور اذا ادرك الامام ولو في التشهد الاخير - 00:53:22

فانه يدخل معه مباشرة. نعم يقول استدل بعض العلماء بحديث ابي قتادة رضي الله عنه ان المأمور اذا ادرك الامام ولو في التشهد
الاخير فانه يدخل معه مباشرة ولا ينتظر جماعة اخرى. لعموم لفظ فما ادركتم فصلوا - 00:53:42

فهل هذا الاستدلال يقول وجيه في نظر انه اذا علم انه بعيي يجي جماعة كونه ينتظرونهم ويصلون لانه فاتت الجماعة اذا ما ادرك ركعة
اذا ما ادرك ركعة مع الامام فاتت الجماعة - 00:54:03

اما اذا كان ما يعرف ان احد بعيي يجي ولا يتوقع ان احد بعيي يجي يدخل مع الامام ليحصل على اجر المتابعة. ولا يفوته هذا وهذا.
نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما حكم اسراع المؤذن - 00:54:23

او الامام عندما لا يبقى وقت للاذان او الاقامة يقول ما حكم اسراع المؤذن او الامام عندما لا يبقى وقت كاف لاجل الاذان او الاقامة
 فهو يريد ان يأتي على الوقت - 00:54:42

الامام يتأخر الى ان يخرج قرب خروج الوقت ليش اذا تأخر يصلون الجماعة ما ما ينتظرونها اذا تأخر تأخرا يخشى معه خروج الوقت
فانهم يصلون ولا ينتظرونها ولا يجوز له انه - 00:55:00

يتأخر هذا التأخير نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا كنت امام مسجد واصلي في جماعة واطيل. ولا يعترض على هذه الاطالة الا
رجل واحد فاقول له صل وانت جالس - 00:55:21

فلا يرضي بذلك ويريدني ان اخفف. انت المخطي انت المخطي ولو رجل واحد خفف الصلاة تخفيف مع الالتمام ولا تطلها نعم اذا كان
في الجماعة ولو واحد يشق عليه الاطالة - 00:55:44

تراعيه الرسول صلي الله عليه وسلم راعى امرأة يبكي طفلها ما قال فيهم الضعفاء وفيهم قال الضعيف فيهم الضعيف والكبير وذا
الحاجة افراد راعي احوال المأمورين ولو كانوا قليلين او فردا واحدا ترعاهم - 00:56:05

وفتواك له بانه يصلى جالس هذا من الغرائب اللي جالس ما يصلى جالس الا المريض اللي ما يستطيع القيام لان القيام ركن من اركان الصلاة. كيف تسقط؟ انه ركن من اركان الصلاة - [00:56:32](#)

من اجل ان تطيلها انت المخطي في هذا. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يجوز الاسراع الى المسجد في هذه الحالات وهي اذا خاف فوات الركعة او خاف فوات تكبيرة الاحرام لا ما يجوز لها ما يكره له هذا يكره له - [00:56:48](#)

ما ادركتم فصلوا ولا يسرع ولا يقول ادرك تكبيرة الاحرام ولا يا اخي اذا كنت ت يريد تكبيرة الاحرام وادراك الركعة بكر في بكر في التوجه الى المسجد نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:57:13](#)

يقول ورد ان صلاة النساء في بيتهن خير لهن هل يدخل في ذلك صلاة الاستسقاء وصلاة العيددين لا صلاة العيددين تخرج لها النساء حتى الحيض يخرجن يشهدن دعوة المسلمين هذا خاص - [00:57:38](#)

صلاة العيددين والاستسقاء مثل العيددين يخرجون الناس حتى الاطفال والبهائم رجون لصلاة الاستسقاء نعم لانهم بحاجة الى الغيث ويظهرون الفقر الى الله سبحانه والى سقيا الغيث نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:57:59](#)

يقول النهي عن العجلة عند الذهاب الى الصلاة هل ذلك خاص بالمشي او يقاس على ذلك النهي عن العجلة في الذهاب الى الصلاة. هم هل هذا خاص بالمشي؟ او يقاس على ذلك من يركب على السيارة؟ هل له ان يستعجل - [00:58:23](#)

اذا بسيارته عند الذهاب وهذا في المشي اما السيارة السرعة بها خطر عليك وعلى الناس لا تسرع لان هذا فيه خطر نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ماذا يترب على الخلاف في مسألة ان ما يدركه المسبوق هو اول صلاته - [00:58:43](#)

ترتب عليه انه يأتي باحكام اول الصلاة من قراءة السورة بعد الفاتحة ومن تكبيرة الاحرام ومن آآنعم ومن النية انه ينوي ان هذا اول صلاته الى اخره. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:59:09](#)

يقول ابني يؤخرونني عن ادرك تكبيرة الاحرام واحيانا ادرك اخر ركعة مع العلم انه من حين يؤذن وانا احاول معهم وانصحهم فهل يكفي ان اكلمهم فقط بدون الحاج ثم اذهب مباشرة الى المسجد؟ لا - [00:59:35](#)

بقائك توقظهم ويمشون معك هذا افضل لك من انك تذهب مبكر لتكبيرة الاحرام نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا بلغ الابن السابعة فانه يؤمن بالصلاه واذا بلغ العاشره فانه يضرب عليها - [00:59:57](#)

يقول هل هناك حد ورد فيه الشرع انه يتوقف فيه عن ضرب الاذن عند امره بالصلاه املا اذا بلغ العشر اما انه صار مراهقا واما انه قد بلغ قد يبلغ الانسان لعشر سنين. تجب عليه الصلاه - [01:00:23](#)

فهو يضرب على ترك الواجب يجب عليه صلاة الجمعة فيلزم بها ويضرب اذا اذا تركها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل هل مرد الاطالة في الصلاة والتخفيف - [01:00:42](#)

هو الى الجماعة على حسب حالهم يقول هل مرد الاطالة والتخفيف في الصلاة مرد ذلك الى جماعة المسجد على حسب حالهم هم قالوا ان اذا كان الجماعة يرغبون التطويل يطيل اما اذا كان الجماعة ما يرغبون التطوير فلا يطيل فهو اذا كانوا يرغبون - [01:01:07](#) التطويل ما يخالف اذا كانوا كلهم متفقين على رغبة في التطويل تطيل لانه لا لازم في ذلك. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل من صلی بجماعة مسجده على الصفة الواردة عن الرسول صلی الله عليه وسلم. فاعتراض عليه بعض الجماعة بانه يطول. هل يعد اثما - [01:01:32](#)

ويراعيهم الرسول قال لك حفف وراعي احوال المؤمنين راعي احوالهم وراعي الصلاة ايضا لا تخل بالصلاه ولا تشق على المؤمنين ايكم اما الناس فليخفف نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:01:59](#)

يقول بعض الائمة يصلى صلاة التراويح بمقدار اية او ايتين في الركعة الواحدة هل يعتبر هذا من التخفيف او هو مخل بالصلاه هذا اخلال للصلاه اية او ايتين لا هذا اخلال بالصلاه - [01:02:25](#)

اقل ما يقرأ صفة اقل ما يقرأ في ركعة التراويح صفة هذا هو اقل ما يقرأ نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل القراءة في فجر صلاة في فجر الجمعة عن القراءة لكن القراءة مثل ما ذكرنا القراءة معتدلة ما هي بقراءة التنطيط والتخفيف - [01:02:46](#)

قراءة معندة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل القراءة في فجر الجمعة بسوري السجدة والانسان يعد من التخفيف ولو كان المأمورون كارهين. يعني لا يكرهون السنة. هل يكره السنة ما يلتفت - [01:03:15](#)

اليه هذه سنة رسول الله عليه وسلم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول كان من هدي النبي صلى الله عليه وسلم في مشيه انه يمشي وكأنما ينزل من صبب - [01:03:36](#)

يقول فهل محاولة الاقتداء به عليه الصلة والسلام في مشيه وانا ذاهب الى الصلة يعتبر مخالف لامر الله بالمشي في السكينة الرسول ما كان يمشي من بعيد للصلة كانها في بيته يخرج للصلة - [01:03:55](#)

من بيته وبيته بجنب المسجد ما كان حتى تحتاج بهذا هذا المشي الى غير الصلة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يجوز للحاضن ان تدخل المسجد لسماع المحاضرات والدروس - [01:04:13](#)

لا لا يجوز للحاضن ان تدخل المسجد تجلس فيه تدخل لأخذ حاجة وتمشي ما يخالف اما للجلوس فيه هذا حرام ما يجوز لا الحاضن ولا الجنب نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:04:34](#)

يقول عندنا مسجد وفيه سكن واما من لا يصلى فيه الا فرضين في اليوم واحيانا ننتظره في صلاة الفجر فلا يأتي ويقول ان نومه تقليل يقول ما توجيهكم لنا وله لاننا نعاني كثيرا من هذا - [01:04:53](#)

لا تعانوا كثيرا اذهبا الى شؤون المساجد واطلبوا اماما غيره استریحوا منه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول عندما تكون هناك مسألة خلافية ولا نعرف القول الراجح فبأي قول نأخذ وبأي قول نعمل؟ نسأل اهل العلم - [01:05:18](#)

اسألوا اهل العلم وما افتاكم به اهل العلم فاعملوا به فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول من ادرك التكبير الثالثة في صلاة الجنائزة - [01:05:46](#)

فهل يدعو للميت كما هو حال الامام؟ ما يدركها ما يدرك مع الامام من التكبيرات هو اول صلاته فاذا سلم الامام يكمل التكبيرات الباقيه على صفتها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:06:04](#)

يقول اذا ذكر خطيب الجمعة ذكر النبي صلى الله عليه وسلم مرارا فهل يشرع للمستمع ان يصلى عليه اثناء سماعه للخطبة؟ يصلى عليه لكن ما يرفع صوته بينه وبين نفسه نعم - [01:06:25](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل المراد بالسلف اذا اطلقوا هل المراد بهم الصحابة ام يدخلوا فيه من جاء بعدهم يقول لاني سمعت من بعض الدكاترة في الجامعة ان المراد بالسلف الصحابة فقط - [01:06:44](#)

وغلط المراد بالصحابة المراد بالسلف الصحابة والتبعون اتباع التابعين والقرون المفضلة خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم. هذا السلف نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة من هولندا تقول ما حكم الزواج برجل كافر - [01:07:03](#)

وماذا على المرأة التي قد فعلت ذلك الزواج غير صحيح باطل زواج باطل يفرق بينهما قال الله سبحانه وتعالى فلا ترجعوهن الى الكفار لا هن حل لهم - [01:07:34](#)

ولا هم يحلون لهن ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ولا عبد مؤمن خير من مشرك. ولو اعجبكم فلا يجوز للمرأة ان تتزوج كافرا. فاذا تزوجت فان نكاحها باطل يجب المفارقة التفريق بينهما - [01:07:57](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله وهذه امرأة تقول هل يجوز للمرأة التي تشتكي من الصرع ان تذهب الى راق بدون محرم مع العلم تقول بأنه لا يوجد في السكن او في المدينة التي انا فيها لا يوجد محرم لدي - [01:08:22](#)

ما تذهب الا مع محرم ولا تحضر عند الراقي الا بمحرم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يشرع للنساء او هل يشرع للمرأة ان تقوم بالقاء محاضرة في المساجد وتكون خاصة للنساء؟ كما يقع في بعض المساجد في رمضان - [01:08:44](#)

النساء في البيوت اذا ارادت انها تلقي موعظة في في بيتها تهيئ مكانا في بيتها وتحجج في النساء وتلقي عليه المحاضرة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل صحيح - [01:09:08](#)

ان يقال ان الفرض الكفائي هو الفرض الذي اذا فعله بعض الناس سقط الاثم عن الباقيين واذا تركوه كلهم فالاثم على القادرین فقط

فرض الكفاية هو الذي اذا فعله من يكفي اذا فعله من يكفي - 01:09:28

سقط الاثم عن الباقيين واذا تركه الكل اثموا جميعا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول معلوم ان للوضوء سننا وواجبات فهل غسل الكفين من السنن او هو من الواجبات فاذا تركها الانسان هل يصح وضوئه؟ غسل الكفين في البداية - 01:09:51

قبل الشروع للوضوء هذا سنة الا للقائم من نوم الليل فهو واجب واما غسل الكفين مع الذراعين فهذا فرض لابد بغسل الكفين مع الذراعين الى مع المرفقين ايضا. لابد من هذا - 01:10:18

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول كثير من الشركات لديهم غرفة تسمى مصلى والمساجد قريبة منهم ولكنهم يصلون في هذا المصلى هل يجوز هذا اذا كان صلاتهم في محل العمل اضبط - 01:10:36

ولا يضيع عملهم فلا بأس بذلك لابد للحاجة ولو كان المسجد قريبا منهم اما اذا كانوا اذا كان عملهم ما يختل بصلاتهم في المسجد فيجب عليهم الصلاة في المسجد - 01:10:58

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول بعض الاخوان يوم الجمعة يغتسلون الساعة الثالثة قبل الفجر قبل الفجر ب ساعتين ولا يعودون الى بيوتهم الا بعد العصر فهل يجزى ذلك الغسل عن غسل يوم الجمعة - 01:11:21

وغسل يوم الجمعة في يوم الجمعة ما هو بليلة الجمعة بيوم الجمعة وعند الذهاب الى الصلاة افضل تأخيره الى الذهاب الى الصلاة افضل كل ما تأخر الى الذهاب فهو افضل - 01:11:43

هذا وقته نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما حكم اخذ مبلغ مالي عند التنازل لعقد الاجارة لطرف ثالث. ها قل ما حكم اخذ مبلغ ما لي عند التنازل عن عقد الاجارة لطرف ثالث وهو ما يسمى بالتقبييل او بنقل القدم - 01:11:59

اذا تمت مدة المستأجر فليس له حق في المحل الا باذن صاحبه ولا يجوز له يأخذ تقبييل ولا نقل قدم الا اذا كان باقي له مدة اذا كان باقي له مدة ما يخالف انه - 01:12:25

يعطيها اخر ويدفع له اجرتها اما اذا انتهت مدة فليس له حق في هذا المحل نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل من فرنسا يقول رجل مسن يعيش في فرنسا وحيدا - 01:12:44

ولا يوجد احد يرعاه فطلب من الشركة ان ترسل له خادما ليقوم برعايته فارسلت له خادمة امرأة وليس خادما لانه في ذاك البلد لا يوجد لديهم رجال خدم سؤاله هل يجوز لهذه الخادمة ان تدخل معه الحمام هذا المسن؟ لتنظفه وترعااه - 01:13:09

وهل لها ان تطلع على عورته؟ ام ان ذلك حرام؟ حرام هذا ما يجوز للمرأة ان تخلو مع الرجل ولا من باب اولى ما تدخل معه الحمام ولا تلمس عورته ما يجوز هذا - 01:13:34

لابد من رجل يسول الرجل يعينه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله من ارتكب محظورا من محظورات الحج فوجبت عليه الفدية هل يلزمها ان يفعلها في مكة او له ان يذبحها خارج مكة اذا رجع الى اهله - 01:13:51

كل ذبح او اطعام فلا بد ان يكون في الحرام واما الصيام فيجوز في كل مكان صوم الفدية يجوز في كل مكان اما ما كان فيه ذبح او اطعام فهو في الحرم لا يخرج عنه - 01:14:13

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة تقول ظاهرة انتشرت بين الفتيات حيث تقوم الواحدة منهن بتخريم اذن واحدة من الاعلى وليس من شحمة الاذن لتعليق القرط عليها يقول تقول هل هذا الفعل جائز ام انه من التشبيه المحرم - 01:14:32

حسب عادة النساء في البلد اذا كان عادتهن ما يخالف اما اذا كان عادتهن غير هذا فهي تكون مثل نساء البلد نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل ثبت دليل - 01:14:58

على ان المأمور يتأخر يتأخر قليلا بقدر نصف الشبر اذا كان هو والامام فقط ما اعرف شيء من هذا المأمور اذا كان واحدا يكون عن يمين الامام محاذيا له - 01:15:15

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله الحجامة هل يقال انها من السنة او هي طب نبوي هي طب نبوي يفعل عند الحاجة ما هي بسنة انما هي علاج اذا احتاج اليه نعم - 01:15:33

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول بعض الناس عندما تقول له في في موضوع ما هل عندك واسطة فيقول واسطتي هو الله فهل يجزئه ذلك او يجوز ذلك الله ما يتوسط به الى المخلوق - [01:15:53](#) -

ما يجوز هذا ما يتوسط به الى المخلوق ولا يستشف بالله على مخلوق لا ما يجوز نعم الله اعظم من ذلك نعم لما قال رجل للرسول صلى الله عليه وسلم - [01:16:12](#) -

نستشف بالله عليك الرسول غضب وسبح سبحان الله سبحان الله ثم قال اتدرى ما الله ما يجوز هذا ان الله لا يستشف به على احد من خلقه نعم - [01:16:29](#) - [01:16:49](#) -